الوحدة رقم 1: مقاصد الشريعة الإسلامية

أولا – مفهوم مقاصد الشريعة الإسلامية: أ-**المقاصد** : **لغة**:هي الغايات وهي ما تريد الوصول إليه. **ب -الشريعة**: (**لغة** :الطريق المستقيم. -**إصطلاحا** : هي كلّ الأحكام الّتي نزل بها الوحي على سيدنا محمّد صلّى الله عليه وسلّم، سواء كانت أحكاما. عقائدية أو عملية أو أخلاقية. وعليه؛

فمقاصد الشريعة :هي الغايات والأهداف الّتي قصدها واضع الشرع لتحقيق مصالح الناس في الدّنيا والآخرة.

ثانيا – المقصد العام للشّريعة الإسلامية: هو جلب المصلحة ودفع المفسدة.

ثالثا – أقسام مقاصد التشريع الإسلامي :(الضروريات – الحاجيات – التحسينيات)

أ – الضروريات:هي مصالح الإنسان التي لا بدّ منها بحيث إذا فقدت حلّ الفساد في الدنيا والعذاب في الآخرة، وتـُعرف بالكليات الخمس وهي:

1/ حفظ الدين :من جانب الوجود شرّعت العبادات؛ ومن جانب العدم حُرِّم الشرك والإلحاد والردّة و أكل ما ذُبح لغير الله ...الخ

2/ حفظ النّفس :من جانب الوجود شرع الزواج والعلاج، ومن جانب العدم حرّم قتل النفس.

3/ حفظ العقل :من جانب الوجود شرع طلب العلم والتدبر،ومن جانب العدم حُرّم شرب الخمر وكل مسكر.

4/ حفظ النّسل أوالعِرض :من جانب الوجود شُرِّع الزّواج، ومن جانب العدم حرّم الاعتداء على الأعراض بالزنا او القذف.

5/ حفظ المال :من جانب الوجود شرع السّعي لكسب الرّزق الحلال بالبيع وسائر العقود ومن جانب العدم، حرم الاسلام الربا والسرقة والرشوة..الخ.

ب – الحاجيات :هي المصالح التي يحتاج إليها الناس للتخفيف، ورفع الحرج عنهم بحيث إذا فقدت لا يختل نظام الحياة ولكن يقع الناس في المشقة؛ وقد شرّع الإسلام مجموعة من الأحكام لرفع الحرج والتيسير عن الناس:

1/ في العبادات :شرّع قصرَ الصّلاة وجمعها للمسافر، والإفطارَ للمريض والمسافر، والتيمم للعاجز عن استعمال الماء...

2/ في المعاملات :إباحة العقود التي تحقق حاجات الناس كبيع التقسيط والإجارة...

3/ في العادات :أبيح الصّيد والتمتّع بالطيبات ممّا هو حلال مأكلا ومشربا وملبسا ومَرْكَبًا...

ج – التحسينيات :هي الأخذ بمحاسن العادات ومكارم الأخلاق، فإذا فقدت تصبح حياة الناس مستقبحة ،وقد شرّع الإسلام مجموعة من الأحكام لتحقيقها:

1/ في العبادات :تشريع الطهارة وستر العورة في الصلاة، وأخذ الزينة من اللباس والطيب عند كل مسجد...

2/ في المعاملات :تحريم النجاسات والمضار، وحرّم البيع على البيع والخِطبة على الخِطبة...

3/ في العادات :إرشاد الشرع إلى آداب الأكل والشرب والنّوم وغيرها.

رابعا - أهمية ترتيب مقاصد الشريعة: مقاصد الشريعة مرتبة حسب أهميتها، ومكملة لبعضها البعض، وإذا نظرنا في الضروريات وجدناها متفاوتة فيما بينها في الرتبة؛ وهذا الترتيب يظهر أثره عند تعارض بعضها مع بعض؛ ومن أمثلة هذه الفائدة من الترتيب:

-إباحة شرب الخمر لِمن اضطرّ إليه عند فقدان غيره من المشروبات الحلال لأن حفظ النفس مقدم على حفظ العقل.

-جواز التضحية بالنفس في الجهاد لأن حفظ الدين مقدم على حفظ النفس.

-تحريم اتِّخاذ الزنا وسيلة للكسب، لأنَّ حِفظ النَّسل مقدَّم على حِفظ المال.

فالضروريات مقدمة على **الحاجيات والتحسينيات، والحاجيات** مقدمة على **التحسينيات** وهكذا عند التعارض نقدم الضروري ثم الحاجي ثم التحسيني.

خامسا - العقوبات وعلاقتها بمقاصد الشريعة: أ -مفهوم العقوبة :هي جزاء في الدنيا يقرّره الشارع في حق من يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

ب -أنواع العقوبات في الإسلام: (الحد - القصاص والدية - التعزير)

-الحد: لغة :المنع إصطلاحا: عقوبة مقدرة شرعا (فيها دليل على العقوبة)

-القصاص والدية: القصاص لغة: المماثلة إصطلاحا: أن يُفعل بالجاني بمثل ما فعل بالمجني عليه ،فمن قتل يُقتل، ومن جرح يُجرح ، ومن ضرب يُضرب. الدية: هي المال الذي يجب بسبب الجناية. قال رسول الله:(وإن في النفس مائة من الإبل) رواه البيهقي.

ملاحظة: العقوبات تحافظ على مقاصد الشريعة (فالقصاص يحافظ على مقصد حفظ النفس والجلد يحافظ على مقصد حفظ العرض والعقل..الخ)

-التعزير: لغة: التأديب إصطلاحا:عقوبة غير مقدرة شرعا، وهي من إجتهاد القاضي كالسجن للكذاب وخائن الأمانة والراشي و آكل الربا.....الخ

سادسا -الحكمة العامة من تشريع العقوبات: حفظ الكليات الخمس – الردع والزجر – تطهير الجاني – شفاء غيظ المجني عليه- منع الإنتقام والثأر.

الوحدة رقم 2: أهمية العقل في القرآن

أهمية العقل في القرآن: العقل منشأ الفكر – العقل أداة للتمييز – له دور في الإجتهاد والتجديد – له دور في الإدراك والتدبر – العقل شرط للتكليف.

حث القرآن على استعمال العقل: وذلك باستخدامه في ما ينفع كالعلم النافع والتفكير والتدبر في خلق الله ، وذم التقليد واتباع الظن.

دور العقل في تمحيص الأفكار والموروثات:دور العقل هنا يكمن في إجراء موازنة بين ما ورثناه عن الأجداد والآباء وعرضه على لشرع فإن وافقه قلنا به وإن خالفه أعرضنا عنه والموروثات يمكن تقسيمها إلى ما يلي: **1-** العادات والتقاليد : كحرمان النسوة من الميراث في عرف بعض الرجال.

2- الإعتقادات:كاعتقادنا أن للقلادة الزرقاء دور في دفع العين وهذا شرك. **3-** الأخطاء: كتتبع الآباء في أخطائهم وعثراتهم دون الإحتكام الى العقل.

حدود استعمال العقل: لا يجوز التفكير في الغيبيات والذات الإلهية أواستعمال العقل في انكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة كالعبادات.

ملاحظة: الفوائد والإشادات عبارة عن أفكار أساسية نستخرجها من الآية وعنوان الدرس يعتبر فائدة.

الوحدة رقم 3: ضرورة المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية

حديث المرأة المخزومية (أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت....) أهمهم: أشغلهم / يجترئ: يقدر / وأيم الله: والله
عائشة رضي الله عنها: أم المؤمنين، كانت من أعلم النساء و أفقههن ، و من أكثر الناس رواية للحديث، روت 2210 حديثا. ، توفيت سنة 57 هـ.
المعنى الإجمالي للحديث: يشير الحديث إلى أهمية المساواة في تطبيق العقوبات في الإسلام، كما يشير إلى ذم ظاهرة الشفاعة.
المساواة في الإسلام : هي عدم التفرقة بين الناس في الجزاء والعقوبة بسبب العرق أواللون أوالمكانة الاجتماعية.
الشفاعة في الحدود: وهي التوسط والسعي لإسقاط عقوبة مستحقة شرعا **حكمها**: محرمة شرعا وقانونا لأنها تضر بالحق العام.

آثار المساواة	≠	آثار الشفاعة
إحترام القضاء - إنحصار الجريمة - القضاء على الرشوة والوسائط - إنتشار العدالة الإجتماعية- إحترام أحكام الشريعة والقانون - تطور الدول		سقوط هيبة القضاء - تشجيع الجرائم - إنتشار الرشوة والوسائط - إنتشار الطبقية - الإستخفاف بأحكام الشريعة والقانون - تخلف الدول.

الفوائد: ضرورة المساواة في أحكام الشريعة- من أسباب هلاك الأمم غياب العدالة – **الأحكام:** حرمة الشفاعة – وجوب تطبيق الحدود – وجوب المساواة بين الناس. ملاحظة: آثار المساواة عكس آثار الشفاعة لهذا يجب التركيز على واحدة فقط.

الوحدة رقم 4: من مصادر الشريعة الإسلامية

مفهوم مصادر التشريع الإسلامي: هي الأدلة التي يستمد منها الفقيه أحكام الشريعة الإسلامية وهي أصلية (القرآن، السنة، الإجماع، القياس) وأخرى تبعية كالمصلحة المرسلة والعرف,,,,الخ
1/ الإجماع: تعريفه: لغة :العزم و الاتفاق. اصطلاحا :هو اتفاق جميع مجتهدي الأمة الإسلامية في عصر من العصور بعد وفاة النبي على حكم شرعي . دليل حجيته :قال تعالى: (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم) قال النبي (لا تجتمع أمتي على ضلالة)
أنواعه :إجماع صريح :أن يتفق المجتهدون على قول أو فعل بشكل صريح.
إجماع سكوتي :أن يقول أو يعمل أحد المجتهدين بقول أو عمل و يعلم بقية المجتهدين فيسكتون و لا يعارضون.
أمثلة - : إجماع الصحابة على جمع القرآن في مصحف واحد، تعيين أبي بكر الصديق كخليفة للمسلمين.
2/ القياس: تعريفه: لغة :التقدير و المساواة. اصطلاحا :مساواة أمر لأمر آخر في الحكم لاشتراكهما في علة الحكم .
حجيته :قال تعالى: (فاعتبروا يا أولي الأبصار) وقوله –ص- للمرأة التي سألت عن النيابة في الحج : (دَين الله أحق بالقضاء)
أركانه: 1-المقيس عليه :هو **الأصل**(هو المسألة التي ورد فيها دليل) 2-المقيس :هو **الفرع** (هو المسألة الجديدة) 3-**الحكم**:المراد نقلُهُ من الأصل إلى الفرع. 4- **العلة** :الوصف المشترك بين الأصل و الفرع.
أمثلة - :قياس المخدرات على الخمر.... قياس تحريم ضرب الوالدين أو سبهما على تحريم قول أف لهما.
3/ المصالح المرسلة: تعريفها:هي استنباط حكم في واقعة لا نص فيها و لا إجماع ولا قياس بناءً على مصلحة .
حجيتها :يرى بعض الفقهاء أنها حجة شرعية فيما لا نص فيه و لا إجماع، لأن الحوادث تتجدد و المصالح تتغير بتغير الزمان و المكان.
شروط العمل بها - :أن تكون المصلحة عامة لا خاصة. -أن تكون المصلحة معقولة -أن تكون ملائمة لمقاصد الشريعة.
أمثلة - :استنساخ الصحابة عدة نسخ من المصحف العثماني. -الإلزام بتوثيق عقد الزواج بوثيقة رسمية. - قانون المرور.

الوحدة رقم 5: التوحيد وأثره في حياة الفرد والمجتمع

1- تعريف التوحيد: **لغة**: من الواحد ومعناه الافراد وعدم التعدد. **شرعا**: إفراد الله بكل ما يختص به من عبادة قوليه أو فعلية.

2- انواع التوحيد: **أ- توحيد الربوبية**: ومعناه الايمان بان الله هو الخالق والرازق والمحيي والمميت والمدبر لكل ما يحدث في هذا الكون قال تعالى" ألا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين" وهذا الايمان ينقصه العمل. **ب- توحيد الالوهية:** ومعناه افراد الله بالعبادة وعدم الشرك به ،فكل اعمال الانسان ينبغي ان تكون خالصة لله. قال تعالى" قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين.**ج- توحيد الله في اسمائه وصفاته:** ويكون ذلك باثبات الاسماء والصفات التي ذُكرت في القرآن والسنة من غير تحريف أو تعطيل أو تشبيه قال تعالى" ليس كمثله شيء وهو السميع البصير"

3- من آثار التوحيد: **أ/ على الفرد:** **1- العزّة والكرامة:** التوحيد يجعل الإنسان عزيزا كريما لا ينكسر إلا لله عز وجل **2- الطمأنينة والاستقرار النّفسي:** فالتوحيد يبعث السكينة في النفس ويجعل المؤمن يثبت عند الشدائد(كالمصائب والابتلاءات) **3- الاستقامة والبعد عن الانحراف والجريمة** :فالتوحيد يحرك الوازع الديني ويجعل الإنسان يخاف من الله فيبتعد عن الانحراف والجريمة.**ب/ على المجتمع:** **1- الأخلاق وحسن المعاملة:** فالتوحيد يجعل الفرد في مجتمعه عفيفا، قنوعا، رحيما، متسامحا **2- الأخوّة والتّضامن : 3- الوفاء بالعهود والأمانات:** فالتوحيد يجعل الفرد في مجتمعه محافظا على عهوده فلا يخلفها وملتزما بالمواعيد خاصة في عمله. **4- الصّلاح والإصلاح:**بالتوحيد يصلح الفرد وإذا صلح الفرد صلح المجتمع **5- تحقّق الأمن:** فإذا انتشر التوحيد في المجتمع إختفت الجرائم وساد الأمن.

الوحدة رقم 6: أساليب القرآن في تثبيت العقيدة الإسلامية

مفهوم العقيدة: لغة: الربط، إصطلاحا: التصديق الجازم بوجود الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء خيره وشره.
أهمية العقيدة: رضا الله عزوجل – دخول الجنة – الرضا بما قسمه الله للإنسان – الصبر عند الشدائد
أساليب القرآن في تثبيت العقيدة: يستعمل الله عز وجل عدة أساليب لتثبيت العقيدة الإسلامية أهمها:
أولا- إثارة العقل والوجدان: وذلك بدفع العقل إلى التأمل والتدبر في آيات الله عزوجل، فيحصل التفاعل مع هذه الآيات ويتحرك الوجدان (العاطفة) للاعتراف بوحدانية الله عزوجل.
ثانيا: التذكير بمراقبة الله وقدرته: هذا الأسلوب يستخدمه الله كثيرا في القرآن ليذكر الإنسان أن الله دائما معه يراقبه ويعلم عنه كل شاردة وواردة وأنه قادر على كل شيء **(وكان الله عليما حكيما).(انه كان بعباده خبيربصيرا).**
ثالثا- رسم الصور المحببة للمومنين : وذلك بعرض صور الموؤمنين في الجنة **(وَعَدَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا).**
رابعا: رسم صور الكافرين المنفرة: وذلك بعرض صور الكافرين في جهنم .قال تعالى:**(إن جهنم كانت مرصادا للطاغين مئابا).**
رابعا- مناقشة الانحرافات: وذلك بمناقشة إنحراف وضلال المشركين والكفار بعرض الأدلة والحجج **(وَاتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ)** **ملاحظة:** كل آية تتحدث عن دلائل قدرة الله في الكون نجد فيها أسلوبين إثارة العقل والوجدان، التذكير بمراقبة الله وقدرته، وكل آية فيها كلمات (عليم،خبير،بصير) نجد أسلوب التذكير بمراقبة الله وقدرته.
الفوائد والإشادات عبارة عن أفكار أساسية نستخرجها من الآية وعنوان الدرس يعتبر فائدة.

الوحدة رقم 7: تحليل وثيقة خطبة النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

شرح مفردات الخطبة: موضوع: باطل – قضى الله: أمر – النسيئ: التأخير – عوان: أسير، ذليل.
-المناسبة والظروف: ألقاها الرسول (ص) في حجته الأولى والأخيرة يوم عرفة).في موسم الحج في 09 من ذي الحجة 10 هـ فوق جبل الرحمة)
- تحليل نص الخطبة : خاطب بها النبي (ص) البشرية جمعاء مرشدا إياها إلى ما يُصلح أمرها وحالها على مر العصور ،إذ أشار إلى أهم المبادىء التي جاء بها من عند رب العزة سبحانه ويمكن تلخيص المحاور الكبرى التي تضمنتها الخطبة في ما يلي:
- تحريم الدماء(القتل) والأموال(السرقة والرشوة وأكل أموال الناس بالباطل) والأعراض(الزنا والقذف) وجعل حرمتها كحرمة الشهر الحرام.
- تحريم أفعال الجاهلية التي كان أهل الجاهلية يتفاخرون بها من ربا وسفك دماء، وفوارق اجتماعية، واختلاط للأنساب بالتبني...
- الوصية بالنساء وبيان مالهن من الحقوق، وما عليهن من الواجبات .- الوصية بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.
- الحذر من طاعة الشيطان - التأكيد على مبدأ الإخوة والوحدة الإسلامية
- التأكيد على مبدأ المساواة الإنسانية: (إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب..)
-الحقوق التي تضمنتها الخطبة: - حق الحياة: فلا يحق لأحد الاعتداء على النفس سواء بالقتل أو ابجرح أو الضرب قال تعالى (ولكم في القصاص حياة) **- الحق في الأمن:** فلا يحق لأي أحد أن يزعزع أمن الأفراد في أنفسهم وأموالهم وأعراضهم وقد شرع الاسلام عقوبات لكل من يعتدي على أمن الناس **- الحقوق الزوجية:** أوصانا الرسول في الخطبة بالنساء خيرا ووجهنا إلى كيفية التعامل معهن في حالة الخصومة دون اللجوء الى الضرب لانه اعتداء على النفس **- الحق في المساواة والعدالة:** (درس المساواة)
-القيم التاريخية والتشريعية والحضارية للخطبة: 1/التاريخية: فقد كان الإسلام سباقا إلى تشريع حقوق الإنسان في حين أن الأمم المتحدة أصدرت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1945. **2/التشريعية:** بهذه الخطبة تم تبيان الأصول العامة للتشريع وكمال أساسيات الدين الإسلامي.
3/الحضارية: حضارة الإسلام أقوى من أي حضارة في تشريعها لحقوق الإنسان فحق الحياة مثلا في الإسلام لا يقتصر على الحي بل حتى الجنين في بطن أمه وقد وُجدت الكثير من الأحكام الفقهية تخص الجنين في بطن أمه كحكم إسقاطه وحقه في الميراث...الخ

الوحدة رقم 8 : من أحكام الأسرة في الإسلام

1- النسب: تعريفه: لغة :يطلق على عدة معان أهمها القرابة والالتحاق . اصطلاحا :حق الولد بنسبته إلى أبيه الحقيقي.
أسبابه :1/الزواج الصحيح : فحمل المرأة و وضعها لمولود من زوجها، ينسب الولد مباشرة لأبيه قال رسول الله: **(الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ)**
طرق إثباته: 1/**الإقرار** :أن يعترف الرجل بأن هذا الابن ولده. 2/**البينة الشرعية** :وتكون بالشهود أو أي وثيقة تثبت ذلك(عقد الزواج،شهادة الميلاد، الدفتر العائلي) وعند النزاع نلجأ إلى **البصمة الوراثية** وهو تحليل **ADN** التي يعتبر دليل قاطع على إثبات النسب.
مجهول النسب: هو من ليس له أب يأخذ لقبَه ليُنسب إليه. **حقوق مجهول النسب:** الحق في الإسم والهوية - الحق في الرعاية- الحق في الإحترام.
2- التبني: لغة: هو اتخاذ شخص إبنا **إصطلاحا:** هو أن تُعطي عائلة ما لقبها لطفل ليس منها دون توضيح ولا بيان أن الطفل ليس منهم .
حكمه : باطل ومحرم في الإسلام. دليل تحريمه: قال تعالى: (أدعوهم لآبائهم) الحكمة من تحريمه : يؤدي إلى اختلاط الأنساب والعائلات. -قد يكون سببا في أن يأخذ المُتبنى حقوق غيره -قد يكون التبني سببا في بيع الفقراء أبنائهم لأغنياء لا أولاد لهم ليتبنوهم.
3-الكفالة: تعريفها: **لغة:** الالتزام **إصطلاحا:** أن تأخذ عائلة طفلا وتعطيه لقبها. حكمها :الكفالة مشروعة في الاسلام. دليلها :قوله تعالى: "وكفلها زكريا" أي ضمها إلى نفسه. وقوله صلى الله عليه وسلم:"أنا وكافل اليتيم كهاتين (أشار بالسبابة والوسطى) في الجنة"
حكمتها : شرعت الكفالة في الإسلام لحماية وحفظ الطفل الصغير الذي لا نسب له، حتى لا يكون عرضة للآفات والجرائم وحتى يجد الجو المناسب الذي ينشأ فيه. إذ يجب على الدولة أن توفر الرعاية التامة للصغير ،فإن لم تكن الدولة فالواجب على المجتمع أن يقوم بذلك .
ملاحظة: المكفول لا يرث، ولكن يوصى له ببعض المال على أن لا يتجاوز المال ثلث التركة .

الوحدة رقم 9: أهمية الصحة الجسمية والنفسية في القرآن الكريم

1/مفهوم الصحة النفسية : هي أن يكون الإنسان سليما معافا من الأمراض والإضطرابات النفسية.

طرق حفظ الصحة النفسية في الإسلام

-**تقوية الصلة بالله** : وذلك بقراءة القرآن والدعاء والمحافظة على الصلاة قال تعالى (ألا بذكر الله تطمئن القلوب...)

-**الفهم الصحيح للوجود والمصير** : فإذا فهم الإنسان الغاية من وجوده وأن مصيره الموت يشعر بالاستقرار النفسي...فلا تجده يظلم أو يسرق..

-**التزكية و الأخلاق** :المسلم مطالب بتزكية نفسه و حسن الخلق مع الآخرين. يجعل الإنسان سعيدا.

2/مفهوم الصحة الجسمية : هي أن يكون الإنسان سليما معافا من الأمراض الجسمية.

طرق حفظ الصحة الجسمية في الإسلام :

أ-الإعفاء من بعض الفروض: كالتيمم والإفطار في رمضان للمريض، وقصر الصلاة للمسافر. قال تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)

ب- الالتزام بالسلوكات الصحية: وذلك بـ 1/ ممارسة الرياضة النافعة: لقوله صلى الله عليه وسلم :(المؤمن القوي خير و أحب إلى الله من المؤمن الضعيف) **2/الوقاية من الأمراض والعلاج** وذالك **بتحريم كل ما يضر الجسم** كشرب الخمر و الزنا ، **وتشريع الطهارات** كالغسل والوضوء. قال تعالى(ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة)...**ووجوب العلاج** لما فيه من مقصد حفظ النفس.

ملاحظة: الفوائد والإشادات عبارة عن أفكار أساسية نستخرجها من الآيات وعنوان الدرس يعتبر فائدة.

الوحدة رقم 10: مشروعية الوقف في الإسلام

حديث:(إذا مات ابن آدم إنقطع عنه عمله........) إنقطع: توقف صدقة جارية: الوقف

أبو هريرة : عبد الرحمان بن صخر الدوسي رضي الله عنه، أسلم السنة 07 هجرية، توفي عام 57 هـ ودفن بالبقيع، روى 5374 حديثا.

المعنى الإجمالي للحديث: في الحديث حث على ترك الأثر الصالح(الصدقة والعلم النافع والولد الصالح) ليكون ذخرا للعبد بعد مماته.

- تعريف الوقف :لغة: الحبس و المنع **إصطلاحا:** حبس الأصل وتسبيل المنفعة **حكمه:** يعتبر من الأعمال المستحبة .

آثار الوقف: نفسيا : تحرير النّفس من البخل والشح. **اجتماعيا :**التكافل المالي و تدوير المال. **اقتصاديا:** 1. يقوم بتمويل المشاريع ذات البعد الخيري الاجتماعي. 2.من أكبر موارد المال التي يستفيد منها الفقراء والمحتاجين. 3.يقوم بتدعيم اقتصاد الدولة . **آخرويا** :استمرار الثواب بعد الموت.

الفوائد والأحكام :.1.مشروعية الوقف في الإسلام. 2.بيان أهمية تربية الأبناء عند الله. 3.بيان اهتمام الإسلام وحرصه عل نفع الغير. 4.أهمية العلم النافع والولد الصالح. **الأحكام:** استحباب الوقف في الاسلام - وجوب تربية الأبناء تربية حسنة.

الوحدة رقم 11: الإسلام والرسالات السابقة

مفهوم الرسالات السماوية: هي الشرائع التي أنزلها الله على الناس عن طريق الرسل وما أنزل عليهم من كتب

وحدة الرسالات السماوية: تتمثل الوحدة في المصدر والغاية(**مصدرها** واحد من عند الله كما أن **غايتها** كلها هي الدعوة إلى توحيد الله و عبادته

علاقة الإسلام بالرسالات السابقة - :علاقة **تصديق** لما جاء به موسى وعيسى **وتصحيح** لانحرافات اليهود والنصارى أو **نسخ** ما قبله من الرسالات و**تجديده** بما يتلاءم وشريعة الإسلام.

أولا: اليهودية: هي الرسالة التي بعث الله بها سيدنا موسى لبني إسرائيل أيام فرعون.

سبب التسمية :سموا يهودا لأنهم تابوا وقالوا لله تعالى(إنا هدنا إليك) أي رجعنا، أو لأنهم من سلالة يهودا إبن يعقوب عليه السلام

أهم معتقداتهم:

.1يعتقدون أن لهم الاه خاص بهم يسمى(يهوه) يحبهم. .2هم شعب الله المختار وأن البشر خلقوا لخدمتهم. .3لا يعترفون باليهودية إلا لمن كانت أمه يهودية وهذه عنصرية. .4 قالوا إن عزير ابن الله. .5 يقدسون العجل والحية وقد عبدوهما.

كتبهم: التوراة وهو مفقود – التلمود وهو تفسير للتوراة كتبه علماء اليهود مع التحريف.

ثانيا: المسيحية: (النصرانية) :هي الرسالة التي بعث الله بها سيدنا عيسى لبني إسرائيل تكميلا وتصحيحا لرسالة سيدنا موسى التي حرفها اليهود.

سبب التسمية :سموا نصارى لأنهم نصروا المسيح عليه السلام، أو نسبة إلى الناصرة موطن عيسى عليه السلام.

الظروف :كان بنو إسرائيل يتعرضون للقهر الروماني فجاءهم عيسى مخلصا ومحررا.

أهم معتقداتهم:

.1عقيدة التثليث :أي أن الله ثلاثة (الأب-الابن-روح القدس) (لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَـهٍ إِلاَّ إِلَـهٌ وَاحِدٌ)

.2عقيدة الخطيئة والفداء :أن الله(الأب) بعث ابنه الوحيد(يسوع) ليخلص البشرية من شرور أنفسها ويتحمل هو العذاب(الصلب) عنها.

.3محاسبة المسيح للعباد :أن الله(الأب) أعطى حق محاسبة العباد لأبنه.

.4غفران الذنوب(الاعتراف والإقرار) وهي أن القسيس أو البابا يملك حق مغفرة الذنوب للعباد بعد أن يعترفوا له .

فرق النصارى: الكاثوليك ، الأرتدكس ، البروتستانت

كتبهم: (انجيل متى ، انجيل لوقا، انجيل مركس، انجيل يوحنا) وهي من إملاءات المسيح وكلها محرفة.

تحريف الرسالات السماوية: كل الرسالات محرفة بتحريف كتبها عدا الإسلام الذي حفظه الله بالقرآن قال تعالى:(إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) فاليهودية تم تحريفها من اليهود الذين ساحوا في الأرض 40 سنة بعدما تركهم موسى(عبدوا العجل والحية)/ أما المسيحية فقد تم تحريفها سنة 400 م.(باعتقادهم أن الميح هو الرب وابن الله) فجاء الاسلام كخاتما للرسالات ومصححا لها.

ثالثا:الإســــــــلام: لغة: الخضوع **إصطلاحا:** وهوالرسالة التي ختم الله بها جميع الرسالات - عقائده (أركا الإيمان الستة) **كتابه:** القرآن الكريم.

الوحدة رقم 12: الربا و مشكلة الفائدة

-**تعريف الربا:** لغة : هو الفضل و الزيادة اصطلاحا " : الزيادة في أحد البدلين المتجانسين من غير أن تقابل الزيادة بعوض"
- حكمه: الربا محرم بالكتاب و السنة والاجماع من الكتاب قوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا) البقرة 275
من السنة ما رواه جابر رضي الله عنه قال:(لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم آكل الربا و موكله و كاتبه و شاهديه و قال :"هم سوا ء" رواه مسلم. . أما الإجماع فقد اتفق علماء الأمة الإسلامية على تحريمه.
- الحكمة من تحريمه: *أنه يسبب العداوة و يقضي على روح التعاون. *أنه يوجد طبقة مترفة تكسب المال بلا عمل، و طبقة فقيرة مستغلة. *قطع الطريق عن الاستعمار باعتبار الربا أحد وسائله. *تجنب العقاب الدنيوي والأخروي. *المحافظة على مال المسلم الذي قد يدفعه بدون مقابل.
- الأصناف الربوية: هي الأعيان التي قد يدخلها الربا عند التبادل وهي ستة: الذهب- الفضة- القمح- الشعير- التمر- الملح.
- أنواع الربا:
1/ ربا الفضل: لغة: الزيادة إصطلاحا: بيع مطعومين او نقدين من جنس واحد مع زيادة احد البدلين عن الآخر.)
أمثلة: * في المطعومات : بيع 10 كلغ من القمح الجيد بـ:10 كلغ من القمح الأقل جودة. في النقد : بيع 50 غرام من الذهب عيار18 بـ:50غرام من الذهب عيار 21 .
حكمه: محرم الدليل: قوله صلى الله عليه وسلم:(الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح ، مِثْلاً بمثل ، يدًا بيد ، فمن زاد أو استزاد فقد أربى ، الآخذ والمعطي فيه سواء) رواه أحمد والبخاري
علة تحريم ربا الفضل: الإقتيات والإدخار في المطعومات والثمنية في الذهب والفضة.
2/ ربا النسيئة : لغة: التأخير إصطلاحا: الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين مقابل التأجيل) مثال:أن يعطيه 10.000 دج على أن يرد له 12.000 دج بعد سنة. أو كأن يعطيه 100 كغ قمح على أن يردها له بعد شهر 150 كغ.
حكمه: محرم لقوله صلى الله عليه وسلم :(إنما الربا في النسيئة) رواه البخاري ومسلم.

الوحدة رقم13: الوصية في الفقه الإسلامي

1/ تعريف الوصية: لغة: وصى: وصل واتصل. **اصطلاحا:** تمليك مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع.(التبرع في الحياة والتمليك بعد الموت)

2/حكم الوصية: الوصية تعتريها الأحكام الخمسة، فهي إما واجبة أو مندوبة أو مكروهة أو محرمة أومباحة. لقوله تعالى: (**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ**) سورة النساء الآية 11 .. وقوله صلى الله عليه وسلم: (**ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده**) متفق عليه.

3/ الحكمة من مشروعيتها: تعود على الفقراء والمحتاجين بالخير/ تعود على الموصي بالثواب والأجر/ مكافأة من أسدى للمرء معروفاً / صلة للرحم والأقارب غير الوارثين / وسد خَلَّة المحتاجين.

4/أركانها: *الموصي: وهو من صدرت منه الوصية. * الموصى إليه: وهو محل الوصية. *الموصى فيه: وهو المال أو التصرف. *الصيغة: وهي الإيجاب من الموصي، والقبول من الموصى إليه.

5/شروطها: يشترط لصحة الوصية ما يلي: **شروط المُوصِي:** أن يكون أهلاً للتبرع/وأن يكون راضياً مختاراً/ وأن يكون مالكاً لما يوصي فيه.
شروط المُوصَى له: أن يكون موجوداً/وأن يكون معلوماً بنفسه أو صفته/ وأن يكون من أهل الطاعة لا المعصية/ وأن يكون حسن التصرف/ وأن يكون غير وارث.
شروط المُوصَى به: أن يكون مالاً مباحا/وأن يكون مملوكاً للموصي/وأن يكون مما يصح تملّكه شرعاً/ وألا يكون بأكثر من ثلث ماله إن كان له وارث/حصول الإيجاب من الموصي بقول أو فعل أو كتابة قبل موته.. وقبول الموصى له.

الوحدة 14: من الطرق المشروعة لانتقال المال

الميـــــــــراث:
تعريفه: لغة: إنتقال الشيئ من شخص إلى آخر. إصطلاحا: حق مالي قابل للتجزئة يثبت لمستحقه بعد وفاة من كان له.
-مشروعيته: من الكتاب قوله تعالى: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين..) النساء11 ومن السنة قال رسول الله (ألحقوا الفرائض بأهلها).
-الحكمة من تشريعه: -قطع أسباب الخلاف والتنازع – نقل الحق لأصحابه- الحفاظ على أموال الناس بنقلها إلى مستحقيها –تنفيذ أوامر الشرع.
- الحقوق المتعلقة بالتركة: نفقات التكفين والتجهيز للدفن – قضاء ديون الميت – تنفيذ الوصايا – توزيع الباقي من المال على الورثة.
أركان الميراث وشروطه: 1/ المُوَرث: وهو الميت 2/ الوارث: وهو الحي 3/التركة: وهي المال الموروث
-شروط الميراث: العلم بموت المورث حقيقة – تحقق حياة الوارث – عدم وجود مانع من موانع الإرث.
-أسباب الإرث وموانعه: الزواج الصحيح – القرابة. **– موانعه:** الشك في أسبقية الوفاة- الكفر اختلاف الدين - القتـل العمد .
-طرق الميراث: 1/ بالفرض: مثال للزوجة الثمن 2/ بالتعصيب :مثال الإبن يرث بالتعصيب 3/ بالفرض والتعصيب معا: مثال البنت ترث النصف وإذاكن مع أخيها ترث بالتعصيب.
الفرائض وأصحابها:
الثمن 1/8: الزوجة
السدس 1/6: الأم، الأب، الجدة، الجد، بنت الإبن، الأخت لأب، الأخ أو الأخت لأم.
الثلث 1/3: الأم: الإخوة لأم
الربع ¼: الزوج ، الزوجة

الثلثان 2/3: البنتان فأكثر، الأختان الشقيقتان ، الأختان لأب فأكثر، بنتا الإبن فأكثر.
النصف ½: البنت المنفردة، بنت الإبن، الزوج، الأخت الشقيقة، الأخت لأب
-معايير التفاوت في الأنصبة: 1/ درجة القرابة: فكلما كان الوارث اقرب من الميت كلما زاد نصيبه. **2/الوارث المقبل على الحياة:** فنصيب المقبل على الحياة كإبن الميت مثلا يكون اكبر من الذي سيفارق الحياة كأب الميت. **3/ العبء المالي:** فالرجل يحتاج إلى المال أكثر من المرأة فالقِوامة له ومن الواجب عليه الانفاق على زوجته و أخته حتى وان كان لديها مال إلى أن تنتقل إلى بيت زوجها.
-الرد على شبهة ميراث المرأة: الشريعة الإسلامية ميزت المرأة على الرجل في كثير من قضايا الميراث،وعند استقراء حالات ومسائل الميراث تكون النتيجة كالتالي - **1**:هناك اربع حالات فقط ترث فيها المرأة نصف الرجل - **2**.وهناك حالات اضعاف هذه الحالات الاربع ترث فيها المرأة مثل الرجل تماما. - **3**وهناك حالات عشر او تزيد ترث فيها المرأة اكثر من الرجل - **4**.وهناك حالات ترث فيها المرأة ولا يرث نظيرها من الرجال

الوحدة رقم 15: من المعاملات الجائزة

أولا: المرابحة :

- تعريفها :لغة :مصدر ربح وهو الزيادة .اصطلاحا":بيع ما اشترى بثمنه، وزيادة"
-مشروعيتها: المرابحة مشروعة بالصورة التي رأيناها ،فقد روي عن سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه كان يشتري العير (القافلة) فيقول:من يربحني عقلها، من يضع في يدي دينارا..؟
-الحكمة من مشروعيتها : لِما فيها من سد لحاجة الناس بشكل أوسع ،ولحل بعض المشكلات الاقتصادية العويصة الحديثة، فمثلا كيف يمكن لبنك لا يتعامل بالربا أن يمول شخصا يريد الاستثمار في مشروع شخصي ـ لا يوجد فيه ربح ولا خسارة، كشراء منزل أو سيارة ـ غير المرابحة؟؟ ..
شروطها: أن يكون الثمن الأول معلوما – أن يكون العقد الأول صحيحا – أن يكون الربح محددا.
أمثلة: كأن يقول شخص لآخر: بعتك السيارة برأس مالي ولي ربح 20.000 دج.

ثانيا: بيع التقسيط :

- تعريفه :هو عقد على مبيع حال، بثمن مؤجل،يؤدى مفرقا على أجزاء معلومة،في أوقات معلومة .
- حكمه: بيع التقسيط مشروع، ،بشرط أن يتفق الطرفان على مدة التأجيل والثمن الإجمالي وكيفية تسديده .
- الحكمة من تشريعه: هي رفع التضييق والحرج عن الناس فيما فيه منفعة لهم ولا يجلب لهم ضررا،كما أن هذا العقد يتماشى مع ما تقرره العقول السليمة وتؤيده النظريات الاقتصادية المعاصرة من أن للزمن أثره على النقود.
- شروطه: أن لا يكون ذريعة إلى الربا – أن يكون البائع مالكا للسلعة – أن يكون الأجل معلوما – أن تكون الأقساط معلومة.
- أمثلة: بيع سيارة سعرها 90 مليون سنتيم لمدة خمس سنوات على أن يدفع كل شهر 15000 دج.

رابعا: الصرف: وتبديل نقد بجنسه أو بغير جنسه.
حكمه: جائز **دليل مشروعيته:** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيفما شئتم إذا كان يدا بيد.
الحكمة من تشريعه: لتسهيل التعامل بين الناس ، وتنشيط الاقتصاد.
شروطه: التقابض في المجلس إذا اختلف الصنفان - التماثل عند اتحاد الجنس.
أمثلة: تبديل ذهب بفضة أو تبديل العملات النقدية ، كتبدبل الدينار الجزائري بدينار تونسي أو درهم مغربي.

الوحدة رقم 16: أهمية القيم في القرآن الكريم

تعريف القيم :وهي مجموعة المبادئ والأخلاق التي تحكم حياة الفرد والمجتمع.
القيم الفردية: يتصف بها الفرد مع نفسه وغيره مجموعة في كلمة **عصا (عفو - صدق - صبر - إحسان)**
-الصدق : وهو موافقة الكلام للواقع . قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و كونوا مع الصادقين)
-الصبر: وهو الثبات عند الشدائد. قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اصبروا و صابروا)
-الإحسان: هو تقديم الخير للأخرين.. قال تعالى(إن الله يأمر بالعدل و الإحسان)
-العفو :التجاوز عن أخطاء الآخرين أو مقابلة السيئة بالحسنة قال تعالى(و الكاظمين الغيظ و العافين عن الناس و الله يحب المحسنين)
القيم الأسرية: تكون بين أفراد الأسرة الواحدة مجموعة في كلمة **تمم (تكافل أسري - مودة ورحمة - معاشرة بالمعروف)**
-المعاشرة بالمعروف : هي عدم الغش في الحياة الزوجية .قال تعالى (و عاشروهن بالمعروف)
-المودة والرحمة: وهي اللطف في المعاملة بين الزوجين. قال تعالى (وجعل بينكم مودة ورحمة)
-التكافل الأسري :من خلال التعاون و التآزر بين أفراد الأسرة. قال تعالى (و أولوا الأرحام بعضكم أولى ببعض)
القيم الاجتماعية: تكون بين أفراد المجتمع مجموعة في كلمة **تمت (تعاون – مسؤولية - تكافل إجتماعي)**
-التعاون : وهو إعانة الناس والوقوف الى جانبهم في السراء والضراء قال تعالى(و تعاونوا على البر و التقوى و لا)
-المسؤولية : وهي شعور كل فرد في المجتمع بأهمية موقعه و دوره في المشاركة و المساهمة في عملية بناء و نهوض المجتمع.
-التكافل الاجتماعي:من خلال التعاون و التآزر المادي بين افراد المجتمع.
القيم السياسية: تكون بين الحاكم والمحكوم وهي مجموعة في كلمة **عطش (عدل - طاعة - شورى)**
-العدل : وهو المساواة بين أفراد المجتمع في الحقوق والواجبات. قال تعالى (و لا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى)

-الشورى:إشراك أهل الرأي و الخبرة في كل أمر ذي بال. قال تعالى (و شاورهم في الأمر)
-الطاعة:أي طاعة الله والرسول وأولي الأمر بشرط عدم معصية الله. قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم)
ملاحظة: الفوائد والإشادات عبارة عن أفكار أساسية نستخرجها من الآيات وعنوان الدرس يعتبر فائدة.
آثار القيم على الفرد والمجتمع: تجعل الفرد صادقا ومحسنا ورحيما ومسؤولا في مجتمعه ومتعاونا مع الناس .

الوحدة 17:الحريات الشخصية وعلاقتها بحقوق الآخرين

حديث السفينة (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها)
أولا: التعريف بالصّحابيّ: النعمان بن بشير رضي الله عنه، أول مولود للأنصار بعد الهجرة بأربعة أشهر، كانا واليا على الكوفة ثم حمص، روى 114 حديثا توفي 65 هـ .
ثانيا : شرح المفردات : القائم على حدود الله: الواقف عندها / الواقع فيها: الواقع في الحرام / إستهموا: إقترعوا / إستقوا :طلبوا الماء.
ثالثا : المعنى الإجماليّ للحديث: يضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثالا(التمثيل بالسفين) عن أهمية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكيف يعود بالفائدة على جميع أفراد المجتمع . وأن حرية الأفراد تتوقف عند حرية الآخرين وأن المصلحة العامة دائما مقدمة على المصلحة الخاصة.
أ/ مفهوم الحرية الشخصية : هي التحرر من القيود التي تكبل طاقات الإنسان وإنتاجه سواء كانت قيودا مادية أو قيودا معنوية بشرط عدم الإضرار بالآخرين.
ب/ ضوابطها: -أن لا تخالف نصًّا شرعيا من القرآن والسنة - أن لا تلحق ضررا بالآخرين - أن ترتبط بالمسؤولية
ج/أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: وجب علينا تغيير المنكر بالنهي عنه والأمر بالمعروف لقوله صلى الله عليه وسلم **(من رأى منكم منكرا فليغيره)**.
د/ مراتب تغيير المنكر : مراتب تغيير المنكر ثلاث: اليد ثم اللسان ثم القلب لقوله صلى الله عليه وسلم (من رأى نكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان).
هـ/ المسؤولية الجماعية ودورها في سلامة المجتمع: إذا شعرت الجماعة بالمسؤولية إنتشر التعاون والتآزر في المجتمع وصَلُح .
***الأحكام:** وجوب تغيير المنكر – تحريم التعدي على حدود الله – وجوب تقديم المصلحة العامة على الخاصة **الفوائد:** أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – ضرورة تقديم المصلحة العامة على الخاصة – للحرية الشخصية حدود.

الوحدة رقم 18:العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم

أولا- اختلاف الدين: يجب معاملة غير المسلمين لأسباب:1- الإسلام كرم الإنسان دون النظر إلى دينه لقوله تعالى (ولقد كرمنا بني آدم).2- الإختلاف واقع بمشيئة الله لقوله تعالى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر).3-الإسلام يأمر بالعدل حتى مع غير المسلمين لقوله تعالى (إن الله يأمر بالعدل).4- المسلم غير مكلف بمحاسبة الكفار.
ثانيا- أسس علاقة المسلمين بغيرهم :
1- **التعارف والتواصل** :أي بناء علاقات صداقة على أن يحترم كل طرف خصوصيات وأعراف وتقاليد الآخر .
2- **التعاون** :كتبادل الخبرات والتجارب في إطار قوله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى و لا تعاونوا على الإثم والعدوان)
3- **التعايش السلمي** :وهو ما نعبر عنه بحسن الجوار أو قبول الآخر كما هو، قال تعالى: (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)
4- **الروابط الاجتماعية** :المسلم تجمعه مع غير المسلمين عدة روابط كرابطة الإنسانية و رابطة القومية ورابطة البلد و رابطة العائلة
ثالثا- حقوق غير المسلمين في بلد المسلمين :
1- **حق الحماية** :إذ يجب على الدولة المسلمة أن تحمي غير المسلمين المقيمين بأرضها وهذه الحماية تتمثل في حماية ممتلكاتهم وأنفسهم وأعراضهم.
2- **حق التأمين :** فهذا الحق يكون للمسلم و لغير المسلم أيضا.
3- **حق حرية التدين:** وهو حرية المعتقد وممارسة شعائره لقوله تعالى :(أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين)يونس 99.
رابعا- واجبات غير المسلمين في بلد الإسلام: -إحترام القانون – ترك قتال المسلمين والتآمر عليهم– مراعاة مشاعر المسلمين.

الوحدة رقم 19: الشركة في الفقه الإسلامي

أولا- التعريف :لغة :بمعنى الاختلاط
اصطلاحا : اتفاق بين طرفين أو أكثر في نشاط اقتصادي معين ابتغاء الربح.
ثانيا- حكمها: مشروعة بالقرآن والسنة والإجماع فمن الكتاب قوله تعالى:" فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث" النساء/12
ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه " أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فادا خانه خرجت من بينهما " رواه أبو داود..
واجمع العلماء على جوازها في العموم وان اختلفوا في بعض أنواعها.
ثالثا- حكمة مشروعيتها : شرع الإسلام الشركة لحاجة الناس إليها وتحقيقا للتعاون بينهم، ولأنهم يكملون بعضهم بعضا.
رابعا- أنواع الشركة (شركة أموال – شركة أعمال – شركة مضاربة – شركة وجوه)
1- شركة أموال: وتنقسم إلى
- شركة العنان: أن يشترك شخصان في مال لهما على أن يتجرا به و الربح بينهما.................حكمها: جائزة.
مثال: كأن يدفع شخص 50 مليون سنتيم ويدفع الآخر 80 مليون سنتيم ليشتريا سلعة ثم يبيعانها والربح يكون بينهما.
- شركة المفاوضة: أن يتعاقد اثنان فأكثر على ان يشتركا في مال على عمل بشروط معينة.........حكمها:جائزة.
مثال: إشتراك ثلاثة أشخاص فأكثر بأموالهم لشراء مصنع ...والربح يكون بينهم حسب شروط وضعوها بينهم.
2- شركة أعمال: أن يتعاقد اثنان فأكثر على أن يشتركا في عمل معين و يقتسمون الربح..........حكمها:جائزة
مثال: كأن يشترك إثنان في بناء منزل على أن يقتسما الربح بينهما.

3-القراض أو المضاربة:
تعريفه: لغة :القطع . اصطلاحا: هو عقد شركة بين طرفين على أن يدفع أحدهما للآخر نقدا ليتاجر له فيه، ويكون الربح بينهما حسب ما يتفقان عليه .
حكمه : القراض جائز شرعا،لأن الناس كانوا يتعاملون به في حياته صلى الله عليه وسلم دون أن ينكر عليهم.

4- شركة وجوه (الذِمَم): أن يشترك وجيهان عند الناس أو أكثر من غير أن يكون لهما رأس مال على ان يشتريا مالا بالنسيئة (المؤجل) و يبيعاه ثم يوفون ثمنه لأصحابه و ما فضل عن ذلك من ربح يكون مشاعا بينهما....... حكمها: باطلة لانعدام المال و العمل.

أسأل الله التوفيق للجميع
الأستاذ: فتحي زناقي(ZENAGUI FETHI)
ثانوية الشيخ البشير الإبراهيمي /عين تموشنت
fathizn@live.fr
fathizn@gmail.com
https://www.facebook.com/fathizn